بسم الله الرحمن الرحيم

بنك البلاد
BANK ALBILAD

الموضوع: اتفاقية فتح علاقة بنكية

المرفقات: ٠١

قرار الهيئة الشرعية رقم: (٦)

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:

فإن الهيئة الشرعية لبنك البلاد في جلستها (الثانية عشرة بعد المائة) المنعقدة يوم الاثنين ١٤٢٦/٠١/٢٦هـ الموافق ٢٠٠٥/٠٣/٠٧م في مدينة الرياض بالمقر الرئيس للبنك قد اطلعت على الصيغة النهائية لـ"**اتفاقية فتح علاقة بنكية**" التي خلصت إليها بعد دراستها في جلسات عدة، من الجلسة: (التاسعة والثمانين) إلى الجلسة: (الثانية عشرة بعد المائة)، وقررت الهيئة إجازتها بالصيغة المرفقة بالقرار.

وفق الله الجميع لهداه، وجعل العمل في رضاه، والله أعلم، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

الهيئة الشرعية

أ.د. عبدالله بن موسى العمار (عضواً)

د. عبدالعزيز بن فوزان الفوزان(عضواً)

د. يوسف بن عبدالله الشبيلي (عضواً)

د. محمد بن سعود العصيمي(عضواً وأميناً)

الرياض 11411 ص.ب P.O. Box 140
المملكة العربية السعودية KSA
هاتف Phone (+9661) 2918888
فاكس Fax (+9661) 2915101
www.bankalbilad.com.sa

اتفاقية فتح علاقة بنكية

(فتح حساب جاري وتقديم الخدمات البنكية الأساسية)

رقم الحساب ☐ ☐☐☐ ☐☐☐☐☐☐☐ ☐☐☐

اتفـاقـيـة فـتـح عـلاقـة بنكيـة
(فتح حساب جاري وتقديم الخدمات البنكية الأساسية)

التاريخ : / / ١٤ هـ الفـرع :.....

الموافق : / / ٢٠ م

بيانات العميل

الاسم الأول :..... الأب :..... الجد :..... العائلة :.....

الجنس : ☐ ذكر ☐ أنثى

الجنسية :..... مكان الميلاد :..... تاريخ الميلاد : / /

بيانات الهوية

☐ بطاقة أحوال ☐ أقامة ☐ جواز سفر ☐ دفتر عائلة ☐ أخرى (حدد).....

رقم الهوية : ☐☐☐☐☐☐☐☐☐ مكان الإصدار :..... تاريخ الإصدار : / / تاريخ الانتهاء : / /

عنوان العميل

المدينة :..... الحي : ..... الشارع :..... رقم المنزل :.....

ص. ب :..... الرمز البريدي :..... هاتف المنزل :..... جوال :..... فاكس :.....

البريد الإلكتروني :.....

معلومات عن جهة العمل

☐ شركة أهلية ☐ دائرة حكومية ☐ مؤسسة فردية ☐ أخرى (حدد).....

المهنـــة : ☐ مالك المنشأة ☐ شخصية عامة ☐ موظف ☐ متقاعد ☐ طالب ☐ ربة منزل ☐ أخرى (حدد).....

اسم جهة العمل :..... المسمى الوظيفي : .....

عنوان العمل

المدينة :..... الحي : ..... الشارع :..... رقم المبنى :.....

ص. ب :..... الرمز البريدي :..... هاتف :..... تحويلة : ..... فاكس :..... تحويلة :.....

عنوان المراسلة ☐ العنوان الشخصي ☐ عنوان العمل

المعلومات الشخصية للعميل

مستوى التعليم ☐ دراسات عليا ☐ جامعي ☐ دبلوم ☐ ثانوي ☐ يقرأ ويكتب ☐ أمي

الحالة الاجتماعية ☐ أعزب ☐ متزوج ☐ مطلق ☐ أرمل ☐ أخرى (حدد).....

نـوع الـسـكـن ☐ ملك ☐ تقسيط ☐ إيجار ☐ مع الأهل ☐ مؤمن من جهة العمل ☐ أخرى (حدد).....

وسـيـلة النقل ☐ ملك ☐ تقسيط ☐ إيجار ☐ موفرة من جهة العمل

عدد المعالين .....

المعلومات المالية للعميل

مصدر الدخل الأساسي

☐ راتب ☐ عمل تجاري ☐ بيع أصول ☐ ادخار ☐ إرث ☐ أخرى (الرجاء التحديد)..... المعدل الشهري :.....

مصادر الدخل الإضافي

☐ لا يوجد ☐ إيجارات ☐ دخل استثماري ☐ عمل إضافي ☐ أخرى (الرجاء التحديد)..... المعدل الشهري :.....

المعدل الشهري للعمليات

ايداعات :..... سحوبات :.....

العلاقة مع البنوك الأخري

ضع إشارة (√) في المربع المناسب

١ - اسم البنك : ..... الفرع : .....

☐ البنك الرئيسي ☐ تحويل الراتب ☐ تمويل ☐ بطاقة ائتمان ☐ صناديق استثمار

☐ أسهم محلية ☐ أسهم دولية ☐ ائتمان ☐ أخرى (حدد) .....

٢

(مجاز بقرار الهيئة الشرعية رقم : ٦)

٢- اسم البنك : ..... الفرع : .....

☐ البنك الرئيسي ☐ تحويل الراتب ☐ تمويل ☐ بطاقة ائتمان ☐ صناديق استثمار

☐ أسهم محلية ☐ أسهم دولية ☐ ائتمان ☐ أخرى (حدد) .....

٣- اسم البنك : ..... الفرع : .....

☐ البنك الرئيسي ☐ تحويل الراتب ☐ تمويل ☐ بطاقة ائتمان ☐ صناديق استثمار

☐ أسهم محلية ☐ أسهم دولية ☐ ائتمان ☐ أخرى (حدد) .....

معلومات المعرف للسيدات

الاسم : ..... صلة القرابة : .....

بيانات الهوية ☐ بطاقة أحوال ☐ أقامة ☐ جواز سفر ☐ دفتر عائلة ☐ أخرى (حدد) .....

رقم الهوية : ☐☐☐☐☐☐☐☐☐☐ مكان الإصدار : ..... تاريخ الإصدار : / / تاريخ الانتهاء : / /

رقم الهاتف : ..... رقم الجوال : ..... التوقيع : .....

بيانات إضافية عن المقيم

رقم جواز السفر : ..... مكان الإصدار : ..... تاريخ الإصدار : / / تاريخ الانتهاء : / /

عنوان العميل في بلده الأصلي

الدولة : ..... المدينة : ..... الحي : ..... الشارع : ..... رقم المنزل : .....

ص. ب : ..... الرمز البريدي : ..... هاتف المنزل : ..... جوال : ..... فاكس : .....

بيانات الحالات الخاصة

☐ شاهد للكفيف ☐ قيم لناقص الأهلية ☐ ولي/وصي للقاصر ☐ شاهد للأمي

الاسم : ..... صلة القرابة : .....

بيانات الهوية ☐ بطاقة أحوال ☐ أقامة ☐ جواز سفر ☐ دفتر عائلة ☐ أخرى (حدد) .....

رقم الهوية : ☐☐☐☐☐☐☐☐☐☐ مكان الإصدار : ..... تاريخ الإصدار : / / تاريخ الانتهاء : / /

رقم الهاتف : ..... رقم الجوال : ..... التوقيع : .....

خاص بالحساب المشترك

ملاحظة : يعبأ طلب مستقل من كل مشترك وتحفظ جميع الطلبات في ملف واحد ورقم واحد .

اسم الحساب (حسب اتفاق الشركاء) .....

أسماء الشركاء في الحساب :

الاسم : ..... التوقيع : .....

الاسم : ..... التوقيع : .....

خاص بحساب الشركات

اسم المنشأة : .....

رقم السجل/ الترخيص : ..... مكان الإصدار : ..... تاريخ الإصدار : / / تاريخ الانتهاء : / /

المفوضين بالتوقيع

الاسم : ..... التوقيع : .....

الاسم : ..... التوقيع : .....

تفاصيل الحساب

رقم الحساب : ☐☐☐☐☐☐☐☐☐☐☐☐☐☐☐☐☐☐☐☐

نوع الحساب ☐ جاري ☐ آخر (حدد) .....

تصنيف الحساب ☐ فردي ☐ مشترك ☐ مؤسسة ☐ شركة ☐ حكومي ☐ آخر (حدد) .....

نشاط الحساب ☐ شخصي ☐ تجاري ☐ زراعي ☐ حرفي ☐ خيري ☐ آخر (حدد) .....

عملة الحساب ☐ ريال سعودي ☐ دولار أمريكي ☐ يورو أوربي ☐ أخرى (حدد) .....

دورة كشف الحساب ☐ شهرية ☐ ربع سنوية ☐ نصف سنوية ☐ سنوية ☐ عند الطلب فقط

لغة التعامل ☐ عربي ☐ إنجليزي

(مجاز بقرار الهيئة الشرعية رقم : ٦)

حيث يرغب العميل في فتح علاقة بنكية مع البنك ليتمكن من وقت لآخر من طلب الخدمات البنكية الواردة في هذه الاتفاقية أو الحصول على بعضها، وحيث إنه من المتفق عليه والمفهوم لدى العميل أنه في أي وقت يطلب فيه العميل ويوافق البنك على منحه أياً من الخدمات البنكية الواردة في هذه الاتفاقية؛ سوف تطبق فوراً الشروط والأحكام الواردة في هذه الاتفاقية، وتكون ملزمة للطرفين وذلك بالإضافة إلى أي شروط أو أحكام إضافية يوافق عليها الطرفان خطياً بعدما يقوم البنك بدراسة الطلب المذكور والموافقة عليه .

لذا قد تم الاتفاق بين الطرفين وهما بكامل الأهلية المعتبرة شرعاً لصحة التصرف على أحكام وشروط فتح الحساب وتقديم الخدمات البنكية الآتية :

١ - يقوم البنك اعتباراً من تاريخ تحرير هذه الاتفاقية والتوقيع عليها بفتح حساب جار باسم العميل بعملة (.....) تقيد فيه جميع المبالغ التي له أو عليه حسب الأنظمة والإجراءات البنكية المعمول بها في المملكة العربية السعُودية .

٢ - الأموال المودعة لدى البنك في حكم القرض وعليه فيحق للبنك استخدام هذه الأموال المقيدة في هذا الحساب مع ضمان البنك بدفعها عند الطلب ، ولا يستحق العميل عوائد على تلك الأموال لحرمة ذلك شرعاً .

٣ - فوض العميل البنك بدون مراجعته أن يقيد في حساباته الشيكات أو النقود التي يودعها في حسابه بنفسه أو بواسطة الآخرين وسوف تكون بعملة الحساب نفسها .

٤ - وافق العميل على تزويد البنك بنماذج توقيعه ، ومن يفوضه ، وتعد هذه النماذج نظامية ومعتمدة بالنسبة لجميع العمليات التي تتم على هذا الحساب .

٥ - أقر العميل بمسؤوليته عن النقد المودع في حسابه أمام الجهات المختصة كافة، ويلتزم بإبلاغ تلك الجهات عن كل إيداع مشكوك فيه أو ليس من حقه وذلك فور علمه به؛ سواء أكان الإيداع قد تم بعلمه أم بدون علمه ، وسواء تصرف فيه فيما بعد أم لم يتصرف فيه، كما يقر أن الإيداعات ناتجة عن نشاطات مشروعة وسالمة من التزوير والتزييف، كما يقر بأنه لا حق له في استرداد أي أموال مزيفة تم تسليمها للبنك، أو التعويض عنها .

٦ - يقر العميل بأن هذا الحساب قد يفتح في أحد مراكز الصرافة والتحويل والفروع أو من أي من الوحدات التابعة للبنك ، وللبنك الحق بأن يحدد مباشرة التعامل بما يتعلق بهذا الحساب في أي من المراكز أو الوحدات التابعة للبنك .

٧ - خول العميل البنك وطلب منه قبول جميع الشيكات والسندات الإذنية وكل أوامر الدفع المسحوبة من قبله على البنك بنفسه أو وكيله . وإذا كان الحساب لديه مديناً فللبنك إن شاء تنفيذ التوجيهات الصادرة إليه بشأن هذا الحساب شريطة أن تكون موقعة منه أو من وكيله المفوض بالتوقيع لديه ، ويكون مديناً للبنك بجميع الرصيد المدين ، ويلتزم البنك بمطالبة العميل بالمبلغ نفسه دون زيادة .

٨ - تخضع كافة الشيكات والمستندات المالية - القابلة للتحصيل - للتحصيل نقداً ، وتقدم إلى البنك في مقره .

٩ - يجوز للعميل أن يطلب إيقاف دفع قيمة أي شيك مسحوب على الحساب حسب تعليمات مؤسسة النقد العربي السعودي ما لم يكن هذا الشيك مصدقاً من قبل البنك. ويحصل الإيقاف بإخطار يرسل إلى البنك بالبريد، أو تقديم طلب بالإيقاف تعبأ بياناته . وحتى يكون الإيقاف نافذاً يجب أن يبين فيه رقم الحساب ورقم وتاريخ الشيك واسم المدفوع له والقيمة ويسلم إلى أي فرع من فروع البنك ويعد نافذاً بمجرد علم البنك والتأشير بذلك في دفاتر حساباته ويستمر النفاذ قائماً حتى إشعار خطي من العميل بإلغاء الإيقاف .

١٠- على البنك أن يوافي العميل دورياً على عنوانه المدون في هذه الاتفاقية بكشف حساب موضحاً فيه العمليات التي تمت في الحساب وفقاً للإجراءات المصرفية المعتمدة. ويعتبر كشف الحساب والبيانات الواردة فيه صحيحة ما لم يقم العميل بالاعتراض خطياً خلال فترة لاتتجاوز ١٥ يوماًمن تاريخ صدور كشف الحساب .

١١- يلتزم البنك بحفظ البيانات الشهرية الخاصة بحساب العميل وذلك في سجلاته الدائمة، ويكون مسئولاً عن إدخال صور تلك البيانات في نظام البنك الإلكتروني (الآلي) بصفة دورية دون التزام بإشعار صاحب الحساب . كما يلتزم البنك بحفظ شيكات العميل الملغاة لمدة (١٤) شهراً، وإذا لم يتسلم البنك من العميل طلباً خطياً بإرجاع الشيكات الملغاة، فإنه يتخلص من الشيكات الأصلية دون إشعاره وفي جميع الأحوال للبنك أن يتخلص من الشيكات والبيانات الملغاة والمسجلة آلياً بعد مضى ست سنوات .

١٢- يجوز للبنك إذا قُدِّم له توكيل بتفويض وكيل بالتصرف في الحساب اعتماد ذلك التوكيل دون أدنى مسئولية عليه عن أي أخطاء نظامية في محتوياته أو إجراءات تنفيذه . ويستند البنك إلى هذا التوكيل في اعتماد كافة الشيكات أو السندات الإذنية المسحوبة على الحساب بموجبه دون اعتبار لكونها قابلة للدفع إلى العميل أو الوكيل أو لغيره . ويظل هذا التوكيل ساري المفعول إلى أن يتسلم البنك إشعاراً خطياً من العميل يفيد إلغاءه .

١٣- يحق للبنك الاعتماد على التعليمات الخاصة بالمفوضين بالتوقيع دون أي التزام عليه بالتحري فيما يتعلق بالشيكات أو أوامر الدفع الصادرة لأي من المفوضين بالتوقيع إلى أن يتسلم إشعاراً خطياً من العميل بإلغاء تلك التعليمات .

١٤- إذا كان الحساب مفتوحاً بعملة أجنبية فإنه يجوز إيداع المبالغ باسم البنك في بنوك أخرى مراسلة داخل أو خارج البلد المصدر لتلك العملة وذلك لتنفيذ عملية ناشئة عن تعليمات العميل ، ويتحمل العميل المخاطرة التي قد تنشأ من الإجراءات النظامية أو الإدارية المعمول بها أو التي قد تفرض في المستقبل بالنسبة لتبديل أو تحويل تلك العملة ويتحمل أيضا كافة الضرائب والرسوم التي تفرضها الدولة المصدرة لتلك العملة .

١٥- يحق للبنك وحسب التقييم الخاص به داخلياً إدراج العميل حسب متوسط حسابه الذي يخضع إلى تقييم دوري من البنك بأحد الباقات المسماة من قبل البنك .

١٦- يحق للبنك الخصم من الرصيد المتبقي بالحساب أو من أي حساب آخر يحتفظ به العميل لدى البنك ودون التزام بتوجيه إشعار بذلك لاستيفاء ما يستحقه من تعويضات عن أي خسارة أو مطالبة تنشأ عن تعليمات العميل بإيقاف الدفع المشار إليه بالبند (١٠) لهذه الاتفاقية ، وأيضاً عن كامل الالتزامات التي دفعها أو تحملها كأثر لاعتماده على توكيل قدم إليه على النحو الموضح بالبند (١٣) لهذه الاتفاقية وتم تشغيل الحساب استناداً إليه .

١٧- يجوز للبنك أن يوقف استخدام الحساب على سبيل الحجز في حالة وجود نزاع بين من تعود لهم حقوق الحساب محل النزاع ويظل الأمر قائماً حتى يتلقى البنك توجيهاً خطياً من مؤسسة النقد العربي السعودي أو من جهة مختصة لرفع الحجز عن الحساب .

١٨- يحق للبنك في أي وقت ودون إشعار العميل دمج وتوحيد جميع حسابات العميل أو بعضها لدى البنك وكذلك استخدام ما يوجد في حسابات الإيداع الخاصة به وأيضاً اشتراكاته في صناديق الاستثمار التي يديرها البنك مهما كان نوعها بعد إشعاره بذلك للوفاء باستحقاقات البنك وإجراء المقاصة عليها .

١٩- إذا لم يتم تسوية أي خطأ ادعاه العميل على البيانات والإشعارات التي تم إشعاره بها، أو كان لديه أي شكوى أخرى بخصوص الحساب أبلغ البنك بها كتابياً ولم يتم حل الموضوع ، فللعميل أن يتخذ أي إجراءات نظامية يراها مناسبة خلال اثني عشر شهراً من تاريخ حدوث أسباب شكواه .

٢٠- يلتزم العميل بالقيام بتحديث بياناته ومعلوماته بصفة دورية كل خمس سنوات كحد أقصى ، وتقديم نسخة أصلية من إثبات هويته عند تجديدها أو تحديثها لدى الجهات الحكومية أو عند طلب البنك فوراً لمطابقتها، وسوف يقوم البنك بتجميد الحساب إذا لم يلتزم العميل بذلك .

(مجاز بقرار الهيئة الشرعية رقم : ٦)

٢١- يخضع الحساب المتفق على فتحه بالعملات الأجنبية لتقلبات الأسعار وهذا يمكن أن يحمل معه احتمالية الربح أو الخسارة حسب حالة سوق العملات، وبالتالي فإن العميل قد يتعرض لخسارة أو ربح عند تحويل العملة الأجنبية إلى العملة المحلية، ولا يتحمل البنك أي مسئولية جراء ذلك .

٢٢- يحق للبنك تداول المعلومات الشخصية والائتمانية الخاصة بالعميل مع بقية البنوك والمؤسسات المالية العاملة في المملكة عبر الشركة السعودية للمعلومات الائتمانية (سمة).

٢٣- يحق للبنك تعديل بنود هذه الاتفاقية في أي وقت، وعليه إشعار العميل بذلك بالبريد على عنوانه المحدد في سجلاته . وللعميل في حالة عدم موافقته على التعديل أن يطلب إقفال الحساب بعد سداده مديونيته القائمة لصالح البنك وتسليم دفاتر الشيكات وبطاقة الصراف الآلي وغيرها من المستندات الصادرة بموجب هذا الحساب .

الحساب المشترك

٢٤- إذا كان الحساب مشتركاً ، يسري عليه فضلاً عما تقدم الآتي :

أ. تكون الأرصدة مملوكة لأصحاب الحساب مجتمعين (العميل) وفي حالة عدم تحديد الحصص يعتبر رصيد الحساب مملوكاً بالتساوي بين الشركاء .

ب. يجوز لكل منهم (العميل) السحب من الحساب إذا كان لديه توقيع محفوظ بدفتر البنك وكان مفوضاً من قبل شركائه بالسحب المنفرد .

ج. يحق للبنك أن يتصرف وفقاً للتعليمات الخطية وذلك بالنسبة للحساب الموقع بواسطة جميع أصحاب الحساب أو بواسطة أي منهم .

د. في حالة تسلم البنك أي شيك أو سند غير مجير لصالح الحساب المشترك فإنه يحق له أن يقوم بالتجيير نيابة عن أصحاب الحساب (العميل) وأن يضيف ذلك إلى الحساب .

هـ. يجوز سحب الأرصدة المضافة إلى الحساب في أي وقت أو التصرف فيها كلياً أو جزئياً بموجب شيكات ، أو بموجب تعليمات خطية موقعة من قبل أي أحد من أصحاب الحساب أو وكيله أو ممثله النظامي إذا كان مخولاً بذلك من باقي أصحاب الحساب .

و. لا يلتزم البنك بالتحري فيما يختص بالشيكات أو أوامر الدفع إلى صاحب الحساب إذا كانت موقعة .

ز. يجوز الإيداع أو السحب من الحساب بناءً على توجيهات أو تعليمات أي من أصحاب الحساب ، وذلك بغض النظر عما إذا كان صاحب أو أصحاب الحساب الآخرين على قيد الحياة عند الإيداع ما لم يتم إخطار البنك كتابيا بوفاة صاحب أو أحد أصحاب الحساب .

ح. على البنك إذا ما أبلغ بوفاة أحد أصحاب الحساب أن يقوم بتجميد رصيد الحساب المشترك وأن يحتفظ بالرصيد حتي تسلم تعليمات خطية بموجب أمر قضائي أوطلب موقع من أصحاب الحق الشرعي ، ويبرئ أصحاب الحساب مجتمعين ومنفردين البنك من أي مسئولية فيما يختص بتطبيق أحكام هذا البند .

ط. حق للبنك دون إشعار العميل أن يستوفي من الرصيد المتبقي بالحساب أو من أي حسابات أخرى يحتفظ بها العميل أي تعويضات تكون مستحقة للبنك عليه .

ي. يحق للبنك تخصيص الحساب أو جزء منه لسداد دين مستحق الدفع يكون مطلوباً من العميل ، وذلك دون إشعارهم أو الحصول على موافقتهم فرادى أو مجتمعين .

٢٥- تتم مخاطبة كل طرف من طرفي هذه الاتفاقية على عنوانه المبين في صدر هذه الاتفاقية .

٢٦- تسري على هذه الاتفاقية أحكام الأنظمة والتعليمات المصرفية المعمول بها في المملكة العربية السعودية بما لايتعارض مع الشريعة الإسلامية .

٢٧- أبرمت هذه الاتفاقية في ضوء البيانات التي قدمها العميل وأقر فيها أنها صحيحة، وأنه غير ممنوع شرعاً من التعامل معه وبأنه مسئول أمام جهة الاختصاص عن الأموال التي يودعها، وأنها نتاج نشاطات مشروعة وسليمة من التزوير والتزييف وأن تعامله مع البنك مراعى فيه عدم التعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية والأنظمة المعمول بها في المملكة العربية السعودية .

٢٨- **إغلاق الحساب**

أ. يجوز للبنك إغلاق حساب العميل ، وإصدار البنك شيكاً برصيده النهائي - إن وجد - في الحالات الآتية :
في حالة وجود خلاف سائغ بين البنك والعميل .
* الحجر على العميل .
* إفلاس العميل إذا كان تاجراً .
* وفاة العميل ، إلا إذا اتفق الورثة على استمراره بالشروط نفسها .
* اشتباه البنك بقيام العميل بعمليات غير مشروعة على حسابه .
* إذا ظل الحساب بدون رصيد لمدة أربعة أشهر ما لم يشعر العميل البنك برغبته في إبقاء الحساب .
*

ب. يجوز للبنك إقفال جميع حسابات العملاء المجودة في فرع من فروع البنك إذا قررت إدارة البنك إغلاق ذلك الفرع .

ج. يحق للعميل إقفال حسابه في أي وقت يشاء بعد سداده لأي مديونية لصالح البنك .

د. يتم إرسال إشعار إلى العميل عن طريق عنوانه البريدي موضحاً فيه رغبة البنك بإقفال حسابه . وعلى العميل مراجعة البنك خلال (٣٠) يوماً من تاريخ الإشعار وإلا فإنه يحق للبنك اتخاذ الإجراء المناسب في هذه الحالة .

هـ. عند إقفال حساب العميل نتيجة إحدى الحالات المشار إليها في الفقرة (أ) أعلاه، فإن العلاقة بين البنك والعميل تعتبر منتهية ولايحق للعميل مطالبة البنك بأي رسوم أو مطالبات مالية بزعم الضرر أو التعويض .

و. لايترتب على قفل حساب العميل انقضاء أي مطالبات أو رسوم مستحقة للبنك ذات صلة بهذا الحساب يكون العميل ملزماً بها قبل قفل حسابه .

ز. عند إقفال الحساب يلتزم العميل أو ورثته بأن يرجع للبنك دفاتر الشيكات وجميع بطاقات الصراف الآلية أو الائتمانية وأي أمور تتعلق بالخدمات التي يقدمها البنك ويطلبها من العميل أو ورثته .

ح. يحق للبنك زيادة حالات أخرى يترتب عليها إغلاق حساب العميل، ويعتبر العميل في هذه الحالة موافقاً عليها ويتم إشعاره وفق البند (٤) .

ثانياً : الشيكات

يوافق العميل على الالتزام بالشروط والأحكام الآتية فيما يتعلق باستعمالات الشيكات التي تقدم له :

١ - يتم إصدار دفاتر شيكات جديدة للعميل تسلم له شخصياً أو ترسل له عن طريق البريد بناء على طلب منه بذلك أو تسلم له بأي وسيلة أخرى يقبلها البنك .

٢ - يلتزم العميل بحفظ دفاتر الشيكات في حرز أمين ، وأن يُعلم البنك في حال فقدها، وأن يعيدها للبنك في حال إقفال حسابه بناء على طلبه أو طلب وكيله المعتمد لدى البنك أو بواسطة البنك .

٣ - تستعمل الشيكات فقط عن الحساب الذي تم إصدار الشيكات بشأنه ولا يجوز بأي حال من الأحوال استعمالها عن أي حساب آخر .

٤ - يجب أن تكون الكتابة بالحبر واضحة على الشيكات والنماذج المعتمدة لدى البنك ، وأي تغيير في الشيك يجب أن يتم بوضوح مع اعتماده بالتوقيع الكامل للعميل ، ولا يكفي التوقيع بالأحرف الأولى .

(مجاز بقرار الهيئة الشرعية رقم : ٦)

٥ - لأسباب تتعلق بالأمن والسلامة يتعين على العميل :
أ. عدم إصدار شيكات على بياض .
ب. أن يبدأ كتابة الشيك من أول المكان الخالي المخصص لذلك الغرض وألا يترك فراغات بين الكلمات أو الأرقام .
ج. ألا يستعمل الأقلام التي يمكن مسح كتابتها .

٦ - سيكون العميل مسئولاً عن أي دفتر شيكات يتم تسليمه له، والبنك غير مسئول عن صرف أي شيك مفقود . ولتجنب أعمال الغش والتزوير على العميل أن يحتفظ بدفاتر الشيكات في مكان آمن ، وإذا تعرض أي شيك للضياع أو السرقة يجب على العميل أن يقوم فوراً بإشعار البنك بذلك موضحاً رقم الشيك وقيمته وتاريخه ويسرى هذا الالتزام عند تحقق حالة من الحالات الواردة في البند (١١) أدناه .

٧- يتم دفع قيمة أي شيك يصدره العميل بمجرد تقديم الشيك للبنك حتى ولو كان الشيك بتاريخ مؤجل دون أدنى مسئولية على البنك وذلك وفقاً للأنظمة المعمول بها في المملكة العربية السعودية ، حيث إن نظام الأوراق التجارية ينص على أنه يعاقب بالسجن أو الغرامة كل من يرتكب أحد الأفعال الآتية :
أ. إصدار شيك دون وجود رصيد كاف يغطي قيمته .
ب. إصدار شيك غير مؤرخ ، أو بتاريخ مؤجل .

٨ - يجوز للبنك أخذ رسوم على الشيكات المرتجعة من الحساب .

٩ - إيقاف الشيك

يوافق العميل على الآتي :
أ. إن الأسباب الوحيدة المقبولة لإيقاف صرف شيك هي أن يكون الشيك فقد أو سرق أو أفلس حامله بحكم قضائي أو حدث ما يخل بأهليته .
ب. يعوض العميل البنك عن أية خسارة أو ضرر قد يقع عليه نتيجة لعدم دفع الشيك .
ج. لايعتبر البنك مسئولاً بأي حال إذا دفع الشيك المذكور نتيجة خطأ في البيانات المضمّنة في الشيك وذلك بشرط أن يكون البنك قد اتبع الإجراءات العادية بشأن أوامر إيقاف الشيك .
د. يخطر البنك خطياً قبل إصدار الشيك البديل ويدون على صدر الشيك البديل كلمة (بديل) وتاريخاً يختلف عن تاريخ الشيك الأصلي .
هـ. يسري مفعول أمر إيقاف الشيك لمدة ستة أشهر بالنسبة للشيكات المؤرخة واثني عشر شهراً للشيكات غير المؤرخة .

١٠- يجوز إلغاء الشيكات المصرفية وإعادة قيمتها فقط في حال تسلم البنك تأكيداً من المراسل المسحوب عليه الشيك بإلغاء الدفع . وفي جميع الأحوال يتم إعادة المبلغ حسب أسعار شراء العملات الأجنبية المحددة من قبل البنك بتاريخ اليوم الذي يتم فيه الدفع ناقصاً مصاريف البنك ومراسليه ووكلائه .

١١- في حالة فقدان أو سرقة أو تلف الشيك المصرفي أو أي شيك آخر تم شراؤه أو إصداره من البنك ، ففي حال طلب إيقاف الشيك فيتعهد مقدم الطلب بتقديم سند تعويض مقبول لدى البنك لحماية البنك ضد أي التزامات قد تنشأ من ذلك الشيك المفقود أو المسروق أو التالف .

١٢- يجب تقديم جميع الشيكات المصرفية الصادرة عن البنك بعملات أجنبية للدفع خلال ثلاثة أشهر من تاريخ إصدارها وفي حالة التأخر عن ذلك الموعد يكون الدفع وفقاً لتقدير البنك المسحوب عليه . وبصفة عامة فإن الشيكات المصرفية تفقد صلاحيتها بعد تسعة أشهر من تاريخ إصدارها .

١٣- إذا قيد البنك قيمة الشيك للعميل قبل تحصيله فهو من باب القرض الحسن إلى حين ورود قيمة الشيك للبنك ، ويحق للبنك الرجوع على العميل مطلقا فيما تعذر عليه استيفاؤه، ويشعره بذلك .

١٤- سعر الصرف في حال تحصيل الشيكات بالعملة الأجنبية هو سعر الصرف حين القيد في حساب العميل بعد تحصيل البنك لقيمة الشيك .

ثالثاً : بطاقة صراف البلاد

١ - يشار فيما يأتي إلى العميل صاحب الحساب الذي يصدر له البنك بطاقة (صراف البلاد) الخاصة بجهاز الصرف الآلي بعبارة (حامل البطاقة)، وبموجب هذا يوافق حامل البطاقة على الالتزام والتقيد بالشروط والأحكام الآتية فيما يتعلق باستعماله بطاقة (صراف البلاد) التي سيشار إليها اختصاراً في هذا القسم بالبطاقة .

٢ - تظل البطاقة مملوكة للبنك ويجب إعادتها للبنك متى طلب البنك ذلك .

٣ - لايجوز لحامل البطاقة في أي وقت وتحت أي ظرف من الظروف أن يكشف أو يفشي رقمه السري لأي شخص أو جهة حتى لموظفي البنك وإلا فإنه يتحمل المسئولية كاملة .

٤ - إن البطاقة غير قابلة للإحالة أو التحويل ولا يجوز استعمالها إلا من حاملها الصادرة باسمه .

٥ - يجب على حامل البطاقة أن يخطر البنك فوراً إذا فقد بطاقته بأي شكل كان . ويظل حامل البطاقة مسئولاً عن أي عملية تتم عن طريق استعمال بطاقته المفقودة وذلك ما لم يكن البنك قد تسلم إشعاراً بفقدان البطاقة قبل إجراء العملية المذكورة .

٦ - في حالة وجود اختلاف في مبالغ الإيداع والسحب بين ما يدعيه حامل البطاقة وبين المدون في سجلات البنك، يُعمل ببيانات سجلات البنك وتكون ملزمة لحامل البطاقة ويقوم البنك فوراً بإخطاره بوجود مثل ذلك الاختلاف .

٧ - يقوم البنك بقيد أي سحب أو تحويل يتم فيه استعمال البطاقة عن طريق الخصم من حساب البطاقة . وفي جميع الظروف يقبل حامل البطاقة المسؤولية كاملة عن جميع العمليات التي تتم باستعمال بطاقته سواء أتمت تلك العمليات بواسطته شخصياً أم بتفويض منه، ويقبل حامل البطاقة سجلات البنك المتصلة بتلك العمليات ويعتبرها نهائية وملزمة لجميع الأطراف .

٨ - تكون العمليات التي تتم باستعمال البطاقة خاضعة لأي قيود يفرضها البنك من وقت لآخر، ولن يكون البنك تحت أي ظرف مسئولاً تجاه حامل البطاقة الذي لا يكون راغباً في الاستمرار في الحصول على خدمات البطاقة أو إذا تم سحب البطاقة من قبل البنك .

٩ - إذا قام حامل البطاقة بتغيير رقمه السري أو باستبدال البطاقة عند تلفها أو إصدار بطاقة جديدة لا يعتبر ذلك بمثابة بدء تعاقد جديد .

١٠- يحق للبنك سحب البطاقة أو الخدمات التي تقدم عن طريقها، كما يحق له أن يقوم بتعديل أو تغيير هذه الشروط والأحكام أو الإضافة إليها وذلك في أي وقت بعد إخطار مسبق لحامل البطاقة .

١١- متى ما قام البنك بإصدار بطاقة جديدة وتسليمها لصاحبها فإن البطاقة الجديدة سوف تحمل نفس الرقم السري المستعمل سلفاً بواسطة حامل البطاقة، وإن أول استعمال صحيح للبطاقة الجديدة على أجهزة الصراف الآلي التابعة للبنك أو التابعة لوكلاء البنك سوف يكون بمثابة إلغاء للبطاقة القديمة وسوف يعتبر دليلاً قاطعاً على أن صاحب البطاقة قد تسلم البطاقة الجديدة .

١٢- يمكن إصدار بطاقة مستقلة لكل شريك في الحساب المشترك بناء على طلب كتابي من جميع الشركاء في الحساب، وتنعقد مسؤوليتهم جميعاً منفردين ومجتمعين وبالتضامن فيما بينهم أمام البنك عن جميع الالتزامات المالية التي تنشأ عن استعمال أي من تلك البطاقات .

(مجاز بقرار الهيئة الشرعية رقم : ٦)

١٣- سوف يقوم البنك بخصم رسوم استخدام البطاقة خارج المملكة سواء في العمليات التي تتم عبر أجهزة الصراف الآلي أو نقاط البيع مثل السحب النقدي أو الاستعلام عن رصيد حساب العميل .

١٤- يجوز للبنك في أي وقت وبدون إشعار مسبق أن يقيد على حساب حامل البطاقة أو أي حساب آخر له أي رسوم أو أجور مستحقة على البطاقة .

١٥- يحتفظ البنك بحقه في أن يحدد عدد المرات لاستخدام البطاقة أو أي مبالغ للعمليات التي يمكن تنفيذها باستخدام البطاقة وأن يغير أيضا نطاق العمليات التي تنفذ باستخدام البطاقة وتغيير مبلغ الرسوم أو الأجور أو إضافة أي رسوم أو أجور جديدة على البطاقة أو العمليات التي يمكن أن تنفذ بها، أو تغيير سياسته المتعلقة بأي من هذه الأمور أو تتعلق بطريقة أخرى باستخدام البطاقة في أي وقت بعد توجيه إشعار مسبق إلى حامل البطاقة .

١٦- يخول البنك حامل البطاقة باستخدام البطاقة في تنفيذ العمليات الآتية :

أ. السحب النقدي من أجهزة الصراف الآلي التي تحمل شعار الشبكات المذكورة على ظهر البطاقة سواء أكانت تلك الأجهزة داخل المملكة العربية السعودية أم خارجها، بما لا يزيد عن الحد اليومي للسحب النقدي الذي يحدده البنك ونظام البلد الذي يوجد به العميل .

ب. شراء السلع والخدمات بواسطة أجهزة نقاط البيع التي تحمل شعار الشبكات التي على ظهر البطاقة، سواء أكانت تلك الأجهزة داخل المملكة العربية السعودية أم خارجها، مع تنبيه حامل البطاقة بأنه قد يتم تنفيذ عمليات الشراء بالبطاقة في بعض الشبكات خارج المملكة العربية السعودية دون الحاجة إلى إدخال الرقم السري الخاص بحامل البطاقة، وعليه فإن حامل البطاقة يتحمل مسؤولية ذلك كاملة .

ج. أي عمليات أخرى من خلال أجهزة الصراف الآلي الخاصة بالبنك، ومنها : تسديد فواتير الخدمات العامة، وإيداع الشيكات، وطلب كشف حساب مختصر، وتغيير الرقم السري، والتحويلات، والإيداعات النقدية .

١٧- لا يحق للعميل استخدام البطاقة في الحصول على سلع أو خدمات محرمة، ويحق للبنك عند تحققه من استخدامها في أغراض محرمة أن يقوم بإلغاء البطاقة، علماً بأنه يجوز شراء الذهب والفضة والعملات والشيكات السياحية ببطاقة الصراف .

١٨- تمتد صلاحية البطاقة لمدة (١٢) شهراً وتجدد هذه المدة تلقائياً، ما لم يقم حامل البطاقة بإشعار البنك بعدم رغبته في التجديد قبل انتهاء صلاحية البطاقة بثلاثين يوماً على الأقل .

رابعاً : اتفاقية استعمال خدمات الإنترنت و الهاتف المصرفي

اتفاقية المستخدم :

يشار فيما يأتي إلى العميل صاحب الحساب الذي يسمح له البنك باستخدام (نظام البلاد) بعبارة (المستخدم) ، وبموجب هذا يوافق مستخدم النظام على الالتزام والتقيد بالشروط والأحكام الآتية فيما يتعلق باستعمال نظام البلاد .

يعني مصطلح : (الجهات الأخرى المزودة للمعلومات) أي جهة تزود المعلومات يمكن الوصول إليها من خلال نظام البلاد وتشمل تلك الجهات بالإضافة إلى آخرين مثل: تداول، ستاندرد اند بورز، بورصة نيويورك للأوراق المالية، البورصة الأمريكية للأوراق المالية، بورصة ناسداك، وكذلك وول ستريت اون ديماند ورويترز وبلومبيرج .

ويعني مصطلح : (الجهة المزودة للمعلومات) أي جهة مزودة لخدمة الإنترنت تقدم لخدمة الربط بالإنترنت، وأي جهة مزودة للمعلومات على أسس تجارية مباشرة والتي تقدم خدمة الربط بالإنترنت بالإضافة إلى شبكتها الخاصة مثال ذلك : شركة الاتصالات السعودية، أمريكا أون لاين، كومبيو سيرف، برووديجي ويب تي في، وتلك الجهات التي توفر الربط بالشبكة الخاصة كما هو مبين أدناه .

ويعني مصطلح : (شركة أخرى موردة للبرامج) أي جهة موردة للبرامج المستخدمة في نظام البلاد أو للدخول إلى نظام البلاد .

١ - نظام الاتفاقية

تحكم هذه الاتفاقية المبرمة بين المستخدم والبنك استخدام نظام البلاد الذي هو عبارة عن خدمة إلكترونية تسمح لعملاء البلاد بالدخول إلى عدد من الخدمات المالية عبر استخدام الحاسبات الآلية الشخصية أو وسائل اتصال مشابهة ويمكن توفير إمكانية الدخول من خلال الربط بشبكة خاصة أو من خلال الشبكة العالمية للمعلومات (الإنترنت) أما الحسابات التي يوفرها بنك البلاد ويدخل إليها المستخدم عبر نظام البلاد فيمكن أن تخضع لاتفاقيات منفصلة تبرم مع المستخدم وتكون ملزمة له وللبنك .

٢ - قبول الاتفاقية

يوافق المستخدم على جميع شروط وأحكام هذه الاتفاقية وعلى استخدام نظام البلاد فقط على النحو المحدد في هذه الاتفاقية ولن يكون البلاد مسئولا عن أي خسارة أو تكلفة أو نفقة أياً كانت يتكبدها المستخدم أو أي جهة أخرى نتيجة لأي مخالفة أو انتهاك لشروط وأحكام هذه الاتفاقية .

٣ - متابعة الحسابات

يوافق المستخدم على متابعة أي حسابات يحتفظ بها لدى بنك البلاد من أجل ضمان تقيدها بالأنظمة والقوانين ذات العلاقة، ويوافق أيضا على تسديد أي رسوم تترتب على استعمال أو متابعة تلك الحسابات .

٤ - الخدمات

فيما يلي أمثلة على الخدمات التي يستطيع المستخدم الحصول عليها باستخدام نظام البلاد :

(١) التحويل من حساب لآخر ضمن بنك البلاد .

(٢) تسديد الفواتير للخدمات العامة والخاصة .

(٣) تحويل مبلغ من حساب لآخر لدى بنك محلي .

(٤) تحويل مبالغ من حساب لدى بنك البلاد إلى مستفيد من خلال أي من فروع بنك البلاد .

(٥) تعديل التحويلات المحددة مسبقاً وإضافة مستفيد جديد .

(٦) تعديل تفاصيل المستفيد، وإلغاء المستفيد .

كذلك يتضمن نظام البلاد خدمات متعلقة ببطاقات الائتمان والتمويل الشخصي والودائع وصناديق الاستثمار .

(مجاز بقرار الهيئة الشرعية رقم : ٦)

٥ - الحوالات وتسديد الفواتير

عندما يوجه المستخدم تعليماته عبر نظام البلاد بتحويل مبالغ من حساباته لدى بنك البلاد أو بتسديد فاتورة من خلال نظام البلاد فإن البنك سينفذ تعليماته بسحب المبلغ المطلوب من حسابه بشرط وجود رصيد كاف في حسابه المحدد وقت السحب . ولن يكون بنك البلاد ملزماً بتنفيذ أي تعليمات بالسحب ترد منه إذا لم يتوفر رصيد كاف في حسابه المعني بما في ذلك أي حد ائتماني يتمتع به للسحب على المكشوف في حساب جاري مدين .

وفي حالة المدفوعات الإلكترونية يتم سحب المبلغ من حساب المستخدم في نفس اليوم الذي يتم فيه تحويل المبلغ إلكترونياً إلى المستفيد، وفي أغلب الحالات يكون هذا التاريخ هو الذي حدده المستخدم عندما قدم تعليماته، وإذا لم يكن رصيد حسابه كافياً في اليوم الذي طلب فيه تحويل المبلغ أو تسديد فاتورة أو خصم أي مبلغ من حسابه فسوف يقوم البنك بإبلاغ المستخدم مباشرة من خلال رسالة إلكترونية بأن طلبه قد رفض .

٦ - تكلفة نظام البلاد

لا يوجد في الوقت الحاضر أي رسوم خدمة أو رسوم على العمليات التي تتم من خلال نظام البلاد عبر الإنترنت لكن المستخدم يتحمل جميع المصاريف والرسوم الهاتفية المتعلقة بربط جهازه بنظام البلاد كذلك يتحمل أي رسوم تتقاضاها أي جهة مزودة لخدمة الدخول إلى الإنترنت وليس هناك أي رسوم على ربط جهاز المستخدم بالشبكة الخاصة، ويمكن أن تنشأ رسوم منفصلة مقابل خدمات إضافية يطلبها المستخدم من خلال نظام البلاد مثل : خدمات الجهات الأخرى المزودة للمعلومات وسوف يتم إبلاغ المستخدم بتكلفة كل خدمة إضافية يطلبها، وتبرم اتفاقية للاشتراك فيها .

٧ - تغيير الشروط والأحكام

يجوز للبنك أن يغير في أي وقت خدمات وشروط نظام البلاد بما في ذلك الرسوم المحددة في هذه الاتفاقية وسوف يتم إبلاغ المستخدم بأي تغيير من هذا القبيل إما بالبريد العادي أو برسالة إلكترونية قبل بدء سريان هذا التغيير، ومن المعلوم لدى المستخدم أن استعمال نظام البلاد بعد أن يصبح التغيير ساري المفعول يعني موافقته عليه .

٨ - إلغاء الاتفاقية

ستبقى هذه الاتفاقية سارية المفعول إلى أن يتم إلغاؤها من قبل البنك أو من طرف المستخدم، ويجوز للمستخدم إلغاء هذه الاتفاقية في أي وقت من خلال إشعار إلكتروني أو بريدي يرسله إلى البنك وهذا يلغي أي خدمات يحصل عليها من جهات أخرى مزودة للمعلومات لكنه لايلغي حسابات المستخدم لدى البنك، ويمكن للبنك أن يلغي هذه الاتفاقية وينهي إمكانية المستخدم من استخدام نظام البلاد لأي سبب وفي أي وقت بعد إشعار العميل دون أدني مسئولية على البنك في هذا الإجراء .

٩ - السرية في البنك

أ. يتمتع المستخدم بحقه في سرية المعلومات ولذا لن يقدم البنك أي معلومات محددة حول حساباته لدى البنك لأحد غير موظفي البنك أو وكلائه إلا في الحالات الآتية :

* عند موافقة المستخدم على تقديم معلومات لآخرين .
* إذا ذكر المستخدم البنك كمعرف له بخصوص مسائل ائتمانية .
* إذا قام البنك بإغلاق حساب المستخدم بسبب إدارته بطريقة غير مقبولة بالنسبة للبنك كإخلاله بشروط وأحكام هذه الاتفاقية .
* إذا طلبت تلك المعلومات من البنك بموجب النظام . ومن ذلك :

مايلتزم البنك بتقديمه إلى مؤسسة النقد العربي السعودي والشركة السعودية للمعلومات الائتمانية (سمة) وجهات حكومية أخرى من معلومات تتعلق بحساب المستخدم .

* عندما يجب على البنك إعطاء المعلومات تمشياً مع إجراء قانوني .

ب. يجوز للبنك بعد موافقة المستخدم تقديم أي معلومات تخص المستخدم للمؤسسات الأخرى التي يرى البنك أنها مناسبة وقد يحصل المستخدم بسببها على خدمات يرى البنك أنها ذات أهمية ويشمل ذلك المعلومات التي يقدمها المستخدم أو يحصل عليها البنك نتيجة معاملات أو نشاط آخر .

ج. في حال عدم رغبة المستخدم في استلام عروض تسويقية من البنك فعليه إشعار البنك بذلك لاستثناء اسمه من قائمة العملاء المعدة لهذا العرض .

د. يوافق المستخدم على أن يقوم البنك بتحميل معلومات معينة بما فيها بيانات هوية العميل إلى حاسوب المستخدم أو إلى نظام دخول آخر .

١٠ - حدود مسؤولية البنك والجهات المزودة الأخرى

أ. يوافق البنك على بذل جهود مناسبة لضمان عمل خدمة نظام البلاد على أكمل وجه ممكن وسيكون البنك مسئولاً عن التصرف فقط بناء على تلك التعليمات المرسلة من خلال خدمة نظام البلاد التي يتم تسلمها فعلاً، ولايتحمل البنك أي مسؤولية عن أي خلل في أجهزة الاتصال التي لاتقع ضمن سيطرته وقد تؤثر على دقة الرسائل التي يرسلها المستخدم أو توقيت وصولها .

ب. لن يكون البنك مسئولا عن أي خسائر أو تأخير في إرسال تعليمات تنشأ عن استعمال أي خدمة عن طريق النظام الإلكتروني. ما لم يتعد البنك أو يفرط أو يسببه أي برنامج تصفح، ولن يتحمل البنك أي مسؤولية في حالة قيام المستخدم بإعطاء تعليمات خاطئة أو إذا لم تُعطَ تعليمات الدفع كاملة قبل وقت كاف يسمح بالدفع في الوقت المناسب .

ج. تعتبر المعلومات التي يستلمها المستخدم من البنك أو أي جهة مزودة أخرى على أنها موثقة ويمكن تزويدها فقط على أساس بذل الجهود الممكنة لضمان راحة المستخدم لكنها ليست مضمونة ولا يعتبر البنك أو أي جهة مزودة أخرى مسئولاً عن أي نقص في دقة تلك المعلومات أو تمامها أو توفرها أو توقيت وصولها أو عن أي استثمار أو قرار آخر يتم اتخاذه باستعمال هذه المعلومات .

د. لن يكون البنك أو أي جهة أخرى مزودة للمعلومات مسئولاً عن أي فيروس حاسوبي أو مشكلات ذات علاقة بالمعلومات المقدمة تنشأ عن خدمات تقدمها أي جهة مزودة للمعلومات أو قد تنشأ من حاسوب المستخدم الشخصي .

(مجاز بقرار الهيئة الشرعية رقم : ٦)

١١ - حظر استخدام نظام البلاد لأغراض أخرى :

يستخدم نظام البلاد برامج ذات ملكية خاصة للبنك وأخرى تعود لجهات مزودة، فإذا زود البنك المستخدم ببرنامج لاستعماله مع نظام البلاد فهذا يمنح المستخدم ترخيصاً غير حصري باستعمال هذا البرنامج ويسمح له باستعماله لأغراضه المقررة فقط كما هي محددة في هذه الاتفاقية ولايجوز له فك أو تجزئة أو نسخ أو تعديل أو إعادة هندسة أي من برامج نظام البلاد أو السماح لأي شخص آخر بذلك .

وتتيح خدمة نظام البلاد للمستخدم إمكانية الدخول إلى خدمات ومعلومات من البنك وجهات أخرى وتعتبر هذه الخدمات والمعلومات ملكية خاصة للبنك والجهات المزودة الأخرى، ويمكن للمستخدم استعمال نظام البلاد فقط لأغراضه الشخصية غير التجارية ولايجوز له إعادة نسخ أو بيع أو توزيع أي جزء من المعلومات التي يوفرها له نظام البلاد . ومن المعلوم لدى المستخدم أن البنك لا يقدم له أي معلومات وبيانات بخصوص استعمال هذه الشبكة وأي برامج اتصالية وطرق تسليم يحددها البنك فيما يتعلق بجودتها وتوقيتها وأدائها ودقتها وموثوقيتها واستمرار توفرها وغير ذلك، ولايضمن البنك أن يكون برنامج التشغيل أو أي اتصالات أو نظام للتسليم مطابقاً لأي مواصفات يوفرها البنك أو أنه سيكون خالياً من الأخطاء والمشكلات .

١٢ - خدمة العملاء

يحق للمستخدم في حالة طلب المساعدة بخصوص نظام البلاد الاتصال بخدمات العملاء بالبنك أو الكتابة إلى البنك على عنوانه، كما أن المستخدم يوافق على أنه يجوز للبنك تسجيل المحادثات التي يجريها موظفو البنك مع المستخدم وهذا إجراء يقوم به من وقت لآخر بهدف مراقبة جودة الخدمات ودقة المعلومات التي يزودهاموظفو البنك للمستخدم، وكذلك للتأكد من اتباع تعليمات المستخدم، ويمكن للخدمات الهاتفية بالبنك أن تساعد المستخدم في حل أي مشكلات تتعلق بنظام البلاد، ولا يدخل في ذلك التنازل عن أي شرط من شروط هذه الاتفاقية .

١٣ - الرسائل الإلكترونية

بالنظر إلى أن الرسائل المرسلة عبر البريد الإلكتروني لشبكة الإنترنت قد لاتكون آمنة فإن المستخدم يوافق على الاتصال بالبنك إلكترونياً فقط من خلال مركز الرسائل باستعمال خيار طلب المساعدة، كما أنه يوافق على تسلم المخاطبات المتعلقة بحسابه بطريقة إلكترونية ويتعهد المستخدم بأنه لن يحاول تفادي تسلم أي رسائل إلكترونية أرسلت إليه عندما تصبح تلك الرسائل متاحة له ويمكنه طباعة نسخة من تلك المخاطبات باستعمال وظيفة «طباعة» المتوفرة في برنامجه أو أن يطلب من البنك أن يرسل إليه بالبريد نسخة ورقية من تلك الرسالة وذلك من خلال اتصاله بخدمات العملاء بالبنك .

١٤ - محافظة المستخدم على سرية معلومات هويته

يتعين على المستخدم التأكد من حفظ الهوية الخاصة به وكلمة السر / الرقم السري، فهذه الشفرات هي وسائل حماية أي مهمة للمستخدم، فلايدونها في الحاسوب الخاص به أو مواد حاسوبية أو أي وثائق أو وسائط معلوماتية أخرى للدخول المباشر وإذا ظن المستخدم أن شخصاً غير مصرح له قد تمكن من الاطلاع على رقمه السري أو كلمة السر الخاصة به فعليه الاتصال بالبنك فوراً ويعتبر الهاتف أسرع طريقة لإشعار البنك بأن شخصاً ربما يستعمل رقمه السري أو كلمة السر الخاصة به دون إذن أو تفويض منه، ومن الممكن بسبب ذلك أن يخسر المستخدم كامل المبلغ المتوفر في حسابه بالإضافة إلى حده الائتماني المتاح له للسحب على المكشوف . وعلى المستخدم أن يتصل بمركز الخدمة الهاتفية وسيجد أحد موظفي البنك على أهبة الاستعداد لتلقي مكالمته على مدار الساعة وطوال أيام الأسبوع .

وإذا ظن المستخدم أن حوالة مالية أو قيداً مديناً في كشف حسابه الشهري غير صحيح أو إذا اعتقد بأن هناك حوالة مالية أو عملية قيد مدين غير مشروعة قد حدثت فعليه الاتصال بالبنك في أسرع وقت ممكن وسوف يكون كشف حساب المستخدم صحيحاً إذا لم يتلق البنك إشعار اعتراض خلال (١٥) يوماً من تاريخ الكشف ، وفي حالة وجود خطأ أو تغيير في عنوان المستخدم يجب عليه إبلاغ البنك بذلك . ولن يكون البنك مسئولا عن أي ضرر يلحق بالمستخدم نتيجة لفقدانه رقمه السري أو كلمة السر الخاصة به أو انكشافها لشخص آخر أو استعمالها بصورة غير مشروعة .

١٥ - استقلالية الشروط

في حالة بطلان أي شرط أو أكثر من شروط هذه الاتفاقية أو أصبح غير قانوني أو غير واجب التنفيذ لأي سبب من الأسباب فإن بقية الشروط ستظل سارية المفعول وواجبة التنفيذ .

خامساً : أحكام الحوالات

١ - يتبع البنك الإجراءات الاعتيادية لتحويل المبالغ . وعند قيامه بهذا العمل يكون للبنك حرية اختيار المراسل أو الوكيل نيابة عن العميل، ولا يكون البنك أو مراسلوه مسئولين بأي حال عن أي تلف أو نقص أو انقطاع أو أخطاء أو تأخير يحصل في وسائل الاتصال من جانب أي شركة اتصالات أو أي موظف تابع لهذه الشركة أو لأي سبب خارج عن نطاق إرادة البنك أو مراسليه على التوالي . ولا يكون البنك مسؤولاً عن أي أخطاء أو إهمال أو تقصير أو عمل أو امتناع عن عمل فيما يتعلق بأي مراسلات أو من أي مراسل أو وكيل أو من جانب موظفيهم .

٢ - إذا كانت عملة التحويل مختلفة عن عملة البلد الذي يتم التحويل إليه فإن الدفع للمستفيد سيكون بعملة البلد المذكور بسعر الشراء السائد لدى البنك المراسل أو الوكيل ما لم يحصل المستفيد على الدفعة بعملة أخرى بموجب ترتيب بين المستفيد وبين مراسل البنك أو وكيله الذي يقوم بالدفع، ويتم الدفع بعد دفع النفقات إن وجدت .

٣ - يحول البنك المبالغ التي يستلمها من العميل إلى عملات أجنبية بسعر البيع السائد في البنك في اليوم الذي يتم تسلم هذه المبالغ فيه ويكون بيان البنك الخطي بإجراء مثل هذا التحويل نهائياً وملزماً .

٤ - إذا كان الهدف من عملية التحويل القيام بمصلحة غير مشروعة فإنه يحق للبنك إيقاف هذه العملية ويتحمل العميل جميع المسئوليات الناتجة عن ذلك .

٥ - بعد إتمام عملية التحويل فإن ذمة البنك تبرأ ولا يحق للعميل أو من يوكله إلغاء تلك العملية أو إدخال أي تعديلات عليها .

٦ - لا تعاد قيمة حوالات التلكس لأي سبب من الأسباب إلا في حال عدم دفعها للمستفيد وإعادة مبلغ الحوالة بالفعل من قبل المراسل الوكيل مع ملاحظة أن هناك مصاريف بنكية يحددها البنك ويتم تحصيلها من العميل في حال تقديم العميل لمعلومات خاطئة أو غير كاملة مما يؤدي إلى إعادة المبلغ من قبل البنك المراسل .

(مجاز بقرار الهيئة الشرعية رقم : ٦٠)

سادساً : أحكام عامة

١ - يلتزم العميل والبنك بأن يكون التعامل بينهما موافقاً لأحكام الشريعة الإسلامية، و لا يحق لهما التعامل بالمحرمات كالربا وعقود الغرر وغيرها .
٢ - يلتزم البنك ببذل الجهود البنكية المعتادة لتنفيذ تعليمات العميل، ولا يتحمل البنك أو أي من المسئولين أو الموظفين فيه أي خسارة أو ضرر ناشئ عن تنفيذ هذه التعليمات إلا في حال التعدي أو التفريط .
٣ - تطبق الرسوم المعتادة لتنفيذ أي عملية يقوم بها البنك بناء على تعليمات العميل . و إذا تضمنت تلك العملية قرضاً من البنك للعميل فتكون تلك الرسوم بقدر التكلفة الفعلية فقط .
٤ - لن يكون البنك ملزماً بتنفيذ تعليمات العميل الثابتة عندما يكون الرصيد الموجود في حساب صاحب الحساب غير كاف في وقت التنفيذ المطلوب؛ وبناءً على هذا الأساس فإن البنك سيقوم بإجراء محاولتين لتنفيذ التعليمات في نفس تاريخ اليوم، وإذا تعذر ذلك فسيتم جدولة التعليمات للإجراء في تاريخ الجدولة اللاحقة .
٥ - للبنك أن يرفض في أي وقت تنفيذ التعليمات الثابتة وذلك بعد إشعار العميل ودون أي مسؤولية على البنك تجاهه .
٦ - تستمر الأحكام نافذة حتى التاريخ المحدد لانتهائها إن وجد، أو تكون لأجل غير مسمى بعد ذلك، كما أن أي تغييرات أو تعليمات خاصة بالإلغاء يجب أن تسلم خطياً للبنك وإلا لن يكون لها أي أثر .

٧- أيام العمل :

أيام العمل المعتادة ببنك البلاد من السبت إلى الأربعاء عدا أيام العطل العامة ويعتبر يوما الخميس والجمعة من كل أسبوع عطلة البنوك في المملكة العربية السعودية لكن الدخول إلى موقع البنك على الإنترنت سيكون متاحاً للعميل على مدار الساعة وطوال أيام الأسبوع .

٨- كشوف الحساب :

سوف يستلم العميل كشف حساب شهرياً لحساباته البنكية يوضح ضمن أشياء أخرى عملياته المالية والمصرفية التي تمت إلكترونياً، ويمكن أن يرسل كشف حساب على أساس ربع سنوى أو نصف سنوي أو سنوي بناء على طلب العميل .

٩- الوثائق والمستندات :

سوف تعتبر سجلات البنك بما فيها الإشعارات وخطابات التعزيز والمستندات الأخرى التي يصدرها البنك بخصوص العمليات إثباتاً قاطعاً يعتمد عليه بالحكم في أي خلافات أو مسائل تتعلق بالأرقام والبيانات والرسوم والأتعاب والتكاليف والتعليمات والرقم السري الشخصي أو أي خلاف أو مسألة أخرى تنشأ بين العميل والبنك .

١٠- سوف تعتبر هذه الاتفاقية لاغية في حالة عدم وجود رصيد كاف في حساب العميل لتغطية التعليمات الثابته مضافاً إليها رسوم البنك لمدة ثلاثة أشهر متتالية وعند ذلك سوف يشعركم البنك بإلغاء هذه الاتفاقية .

١١- تكون هذه الاتفاقية سارية المفعول حتى تاريخ انتهائها إن وجد، أو تكون مفتوحة المدة وأي تعديلات أو تعليمات لإلغائها يجب أن تسلم للبنك خطياً .

١٢- خصم الرسوم ومقاصة الديون :

يحق للبنك أن يخصم من الحساب الرسوم البنكية والضرائب والرسوم الحكومية التي قد تفرض على الحساب . وإذا كان على العميل ديون مستحقة للبنك ولم يف بها في الموعد المحدد فيحق للبنك في أي وقت بعد إشعار العميل بذلك خصم الديون من الرصيد المتبقي بالحساب أو من أي حساب آخر يحتفظ به العميل لدى البنك، كما يحق للبنك أن يقوم ببيع أي ضمانات مقدمة من العميل بعد إشعاره بعزم البنك ببيعها بسعر السوق ما لم يسدد خلال مهلة محددة، وبعد بيعها فيستوفي حقه منها كاملاً، ويبقى العميل ملتزماً بالفرق متى كانت العائدات المذكورة غير كافية لتغطية تلك المديونية . والحقوق المكفولة للبنك بموجب هذه المادة ستكون بالإضافة إلى أي حقوق أخرى مكفولة له بموجب هذا المستند وبموجب استمارة الطلب المقدمة للبنك من العميل وبموجب الأنظمة والتعليمات السائدة .

١٣- النظام الواجب التطبيق :

تخضع هذه الاتفاقية لأحكام الشريعة الإسلامية، وتطبق الأنظمة المعمول بها في المملكة العربية السعودية، وتلك القوانين المعمول بها في أي بلد ذي اختصاص قضائي تحدث فيه عملية مصرفية محددة، وفي حالة عدم وجود قانون صريح تطبق على هذه الاتفاقية القواعد والإجراءات والأعراف المصرفية المتعارف عليها عالمياً وبما لايتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية، وسوف تخضع أي مسألة تتعلق بأي خدمة يحصل عليها العميل من البنك عن طريق نظام البلاد للقوانين المحددة في الاتفاقية الخاصة بتلك الخدمة التي سبق أن وافق المستخدم عليها مثل اتفاقية فتح الحساب وبطاقة صراف البلاد وغيرها. وعلى كل حال فلا يصح مخالفة الشريعة الإسلامية في أي نظام أو قانون أو إجراء أو عرف مصرفي .

١٤- الإجراءات القانونية والتقاضي :

إذا أصبح الحساب موضوع إجراءات قانونية أو موضوع نزاع بين أصحاب الحساب يحق للبنك تقييد أو تعليق استخدام الحساب وأن يحجز الرصيد الدائن إلى حين صدور توجيه خطي من مؤسسة النقد العربي السعودي أو أمر محكمة أو حكم ملزم من هيئة تحكيم أو وصول الأطراف المعنية إلى اتفاق خطي .

١٥- الشكاوى ومكان إقامة الإجراءات القانونية :

يجب إخطار البنك فوراً بأي شكاوى تختص بالحساب وذلك بفرع البنك الذي تم فيه فتح الحساب وإذا لم يكن ممكناً حل الموضوع ودياً يجوز للعميل رفع دعوى أمام الجهات القضائية المختصة، فإذا لم يقم صاحب الحساب بإتخاذ تلك الإجراءات القانونية خلال اثني عشر شهراً من حدوث أسباب الشكوى فإنه يعتبر قد تنازل نهائياً عن حقوقه فيما يختص بإتخاذ تلك الإجراءات .

١٦- تعديل الشروط والأحكام :

يجوز للبنك من وقت لآخر أن يعدل الشروط والأحكام العامة المعتادة على الحساب والخدمات الأخرى المقدمة للعميل ويقوم البنك بتقديم صورة من تلك الشروط والأحكام المعتادة أو تلك التعديلات والملاحق والتغيرات التي تدخل عليها إلى العميل وذلك عن طريق البريد وترسل إلى آخر عنوان له يكون مدرجاً في سجلات البنك ويكون ما يثبت إرسال المستندات في البريد دليلاً على أن العميل قد تسلم تلك المستندات، ويعد عدم اعتراض العميل على تلك التغييرات واستمرار العميل في التعامل مع البنك قبولاً منه بها .

(مجاز بقرار الهيئة الشرعية رقم : ٦)

إقـــرار

في حالة الحساب الفردي

أقر أنا الموقع أدناه :

* أنني فهمت أحكام وشروط ونصوص اتفاقية (فتح علاقة بنكية) .
* أنني مسئول أمام السلطات المختصة عن الأموال التي تودع في حسابي، وأقر أيضاً أن الأموال المودعة في حسابي ناتجة عن نشاطات مشروعة، وأنها سليمة من التزوير والتزييف، وإذا وجد شيء غير نظامي أو في حال تسلم البنك مني أي أموال مزورة أو مزيفة فإنه لايحق لي استرداد هذه الأموال والمطالبة بالتعويض عنها.
* يعلن الموقع أدناه ويقر بوضوح أنه قرأ وفهم ووافق على شروط وأحكام هذه الاتفاقية التي تحكم الحساب التي تقدم بطلب فتحها بالإضافة إلى الخدمات البنكية الأخرى التي تتضمنها؛ وعليه فإن طالب فتح الحساب يفهم ويوافق بدون قيد أو شرط وبدون رجوع أو إلغاء أنه عندما يقدم طلباً كتابياً إلى البنك للحصول على خدمة بنكية من الخدمات التي تتضمنها الاتفاقية فإن الشروط والأحكام المشار إليها فيما سبق أعلاه سوف تسري وتطبق في الحال وتكون ملزمة للطرفين المعنيين وذلك بالإضافة إلى الشروط والأحكام الأخرى التي سبق الاتفاق عليها، أو أعلنت كتابياً من قبل العميل للبنك عند موافقة البنك على طلب العميل مقابل قبول البنك لطلب فتح الحساب أو تقديم الخدمات الواردة هنا، ويقر العميل بموجب هذا على أن يلتزم بالشروط والأحكام العامة التي يصدرها البنك من وقت لآخر فيما يتصل بوجود وتشغيل أي حسابات له لدى البنك، وذلك حسبما يتم تعديلها أو الإضافة إليها وتغييرها من وقت لآخر، كما ويقر العميل بموجب هذا أن الشروط والأحكام الواردة أعلاه وتعديلاتها اللاحقة سوف تحكم هذه الاتفاقية وعلاقة صاحب الحساب مع البنك .

والله ولي التوفيق ،،،

اسم صاحب الحساب

الاســـم : ..... التـوقـيع : .....

عـن البـنـك

الاســـم : ..... التـوقـيع : .....

في حالة الحساب المشترك

نقر نحن الموقعين أدناه:

* أننا فهمنا أحكام وشروط ونصوص اتفاقية (فتح علاقة بنكية) .
* أننا مسئولون أمام السلطات المختصة عن الأموال التي تودع في حسابنا، ونقر أيضا أن الأموال المودعة في حسابنا ناتجة عن نشاطات مشروعة وأنها سليمة من التزوير والتزييف وإذا وجد شيء غير نظامي أو في حال تسلم البنك منا أي أموال مزورة أو مزيفة فإنه لا يحق لنا استرداد هذه الأموال ولا المطالبة بالتعويض عنها.
* يعلن الموقعون أدناه ويقرون بوضوح أنهم قرءوا وفهموا ووافقوا على شروط وأحكام هذه الاتفاقية التي تحكم الحساب التي تقدموا بطلب فتحها بالإضافة إلى الخدمات البنكية الأخرى التي تتضمنها؛ وعليه فإن طالبوا فتح الحساب يفهمون ويوافقون بدون قيد أو شرط وبدون رجوع أو إلغاء أنه عندما يقدمون طلباً كتابياً إلى البنك للحصول على خدمة بنكية من الخدمات التي تتضمنها الاتفاقية فإن الشروط والأحكام المشار إليها فيما سبق أعلاه سوف تسري وتطبق في الحال وتكون ملزمة للطرفين المعنيين وذلك بالإضافة إلى الشروط والأحكام الأخرى التي سبق الاتفاق عليها، أو أعلنت كتابياً من قبل العميل للبنك عند موافقة البنك على طلب العميل مقابل قبول البنك لطلب فتح الحساب أو تقديم الخدمات الواردة هنا، ويقرون بموجب هذا على أن يلتزموا بالشروط والأحكام العامة التي يصدرها البنك من وقت لآخر فيما يتصل بوجود وتشغيل أي حسابات لهم لدى البنك، وذلك حسبما يتم تعديلها أو الإضافة إليها وتغييرها من وقت لآخر، كما ويقرون بموجب هذا أن الشروط والأحكام الواردة أعلاه وتعديلاتها اللاحقة سوف تحكم هذه الاتفاقية وعلاقة أصحاب الحساب مع البنك .

والله ولي التوفيق ،،،

أسماء أصحاب الحساب المشترك

الاســـم : ..... التـوقـيع : .....

الاســـم : ..... التـوقـيع : .....

عـن الـبـنـك

الاســـم : ..... التـوقـيع : .....

(مجاز بقرار الهيئة الشرعية رقم : ٦)

نموذج توقيع

الرجاء التوقيع داخل المكان المخصص و عدم الخروج عنه

معلومات الهوية		التوقيع	الاسم
الجنسية : نوع الهوية : رقم الهوية : مكان الإصدار : تاريخ الإصدار : تاريخ الانتهاء :			
الجنسية : نوع الهوية : رقم الهوية : مكان الإصدار : تاريخ الإصدار : تاريخ الانتهاء :			

متطلبات التوقيع : ☐ منفرد ☐ مشترك ☐ تعليمات أخرى (حدد).....

اسم صاحب الحساب :		رقم الحساب													

خاص باستخدام البنك

اسم الموظف :..... التوقيع : .....

اسم المشرف / المدير :..... التوقيع : .....

قائمة تدقيق المستندات

☐ صورة الهوية (توقيع العميل على الصورة بأنها طبق الأصل، وللمقيمين توقيع الكفيل على الصورة كذلك)

☐ بطاقة أحوال ☐ دفتر عائلة ☐ حفيظة نفوس ☐ إقامة ☐ جواز سفر ☐ أخرى (حدد) .....

☐ صورة شهادة الميلاد .

☐ خطاب تحويل الراتب .

☐ صورة السجل التجاري للشركات والمؤسسات .

☐ صورة عقد تأسيس الشركات والمؤسسات .

☐ صورة عقد الشراكة .

☐ موافقة فتح حساب مصرفي للجهات الحكومية والدبلوماسية .

☐ مستندات المعرفين / الحالات الخاصة / المفوضين بالتوقيع :

☐ معرف للمرأة ☐ شاهد للكفيف ☐ قيم لناقص الأهلية

☐ ولي/ وصي للقاصر ☐ شاهد للأمي ☐ مفوض بالتوقيع

قائمة التغيرات والإضافات

نوع التغيير او الاضافة	التاريخ	اسم الموظف	التوقيع

(مجاز بقرار الهيئة الشرعية رقم : ٦٠)